

التمهيد

قبل الخوض في أساسيات هذه البحث وبيان مفرداته، لابد من إيضاح الركائز التي يقوم عليها من خلال التعريف ب(العلة عند المحدثين، والمنظومة الأبريسمية في علوم الحديث):

أولاً: العلة عند المحدثين

: المرض، وهي مصدر للفعل الثلاثي (عَلَّ يَعْلُ عِلَّةً، فهو عَلِيلٌ ومُعَلٌّ)، تقول فلانٌ عَلِيلٌ أي: به علةٌ وهي المرض ، وحديثٌ مُعَلٌّ أي: لا يحتج به لعلِّ فيه. ()

: اسباب غامضة خفية تقدر في صحة الحديث مع ان ظاهره السلامة منها. ()

ومن أمعن النظر في هذا التعريف قائمة على ثلاث ركائز أساسية هي:

(اسباب غامضة خفية) وهذا يعني أن ميدان العلة هو احاديث الثقات دون الضعفاء لأن ضعف الراوي علة بحد ذاته وهو ما ذهب اليه ابو عبد الله الحاكم بقوله: (وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث علة الحديث تكثر في أحاديث الثقات؛ أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم (لا غير). ()

(تقدر في صحة الحديث) ومفهوم المخالفة يقتضي ان الاسباب الغامضة الخفية اذا تكن قاذحة في صحة الحديث ، فلا تصح ان تكون علة وهو ما ذهب اليه ابو يعلى الخليلي بقوله: (الأحاديث المروية عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) على أقسام كثيرة، صحيح متفق عليه ، وصحيح معلول فأما الحديث الصحيح المعلول فالعلة تقع للأحاديث من أنحاء شتى لا يمكن حصره ، فمنها أن يروي الثقات حديثاً مرسلًا وينفرد به ثقة مسنداً فالمسند صحيح وحجة، ولا تضره علة الإرسال). ()

(ظاهره السلامة منها) أي خلوه من العلة التي تكون غامضة لا يعرفها إلا الامام الجيهذ ممن كانت له دراية في هذا العلم.

والحديث اذا اعترته علة صار .

: وهو اسم مفعول من أعله أنزل به علة، :
في حديث، هو معل ظه ته () .

واصطلاحاً: هو ما فيه على علة تقدر في صحته، مع أن ظاهر
منها. ()

وفيه قلت:

هَذَا نِزْرًا فَذَلِكَ الْمَعْلُ بِعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَيُهْتَمَلُ

- مظان العلة في الحديث النبوي: يتضمن هيكل الحديث النبوي قسمين اساسيين
هما:

- السند: وهو حكاية طريق المتن. ()

- المتن: وهو ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام. ()

ومظان العلة القادحة في الحديث التي هي محور دراستنا إما في سنده أو متنه فقط
، أو في سنده ومتنه معاً ، وهذا ما سنتناوله بالتفصيل لاحقاً ان شاء الله تعا .

ثانياً: المنظومة الأبريسمية

أ - التعريف بها: هي نظم لغالب مفردات مطلع الحديث النبوي الشريف ،وعلى
منهج المتقدمين (رحمهم الله) كالحافظ العراقي(ت هـ) ، والسبيوطي (ت
هـ) ، والبيقوني (كان حياً قبل هـ) وغيرهم ،اضطرتني الى نظمها الحاجة
اليها ، والحاح بعض طلبة العلم الشرعي ،لَمَّا تَعَذَّرْ عَلَيْنَا الحِصُولُ عَلَى كِتَابِ المِصْطَلَحِ
لِحِفْظِهَا وَمَدَارِسْتِهَا وَشَغَلَ وَقْتُتِ فِرَاعِنَا بِالنَّافِعِ المَفِيدِ ،أَبَانَ مَحْنَةَ ()
استخارة الله (عزَّ وجلَّ) شرعت في نظمها مستعينا به ومتوكلاً عليه ،وتحقق
() (ين بيتاً ،وعمَّ النفع بفضل الله تعالى، وبعد ان فرج الله عنا
عرضتها على ذوي الاختصاص () تحسنوها ونالت اعجابهم
اسميتها (الأبريسمية) تيمناً باسم جَدِّي (بريسم) يرأ به ووفاءً له، لهُ الَّذِي بِنِعْمِهِ

ب - متنها:

المنظومة الأبريسمية في علوم الحديث

بِسْمِكَ رَبِّي بَادِنَا مَقَالَتِي وَرَاجِيَا مِنْكَ تَ يَنْبِي زَلَّتِي

- إبْرِسِمِيَّةٌ جَعَلْتَهَا نَدَى
- لِفَهْمٍ مَا قَدْ قَالَهُ أَهْلُ الْأَثَرِ
- أَمَّا الْحَدِيثُ عِنْدَ تَعْرِيفِهِ قُلْ
- كَذَا تَقَارِيرُهُ أَوْ بِمَا اتَّصَفَ
- أَسَاسُ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ أَجْمَعَهُ
- أَوَّلُهَا يَأْتِي الصَّحِيحُ وَالْحَسَنُ
- ففِي الصَّحِيحِ مَا رَوَاهُ ذُو عَدِلٍ
- مِنْ الشَّرْطِ فِي الصَّحِيحِ مُتَّصِلٌ
- وَالْحَسَنُ نَفْسُ شَرْطِ سَابِقِهِ
- وَفِي الضَّعِيفِ أَيُّ شَرْطِ فَارِقِهِ
- تَحْتَ الضَّعِيفِ أُنْزَجَتْ أَنْوَاعٌ
- أَوَّلُهَا ضَعْفٌ فَذَلِكَ الْمُنْقَطِعُ
- فَإِنْ أَرَدْتَ تَأْنِيًا فَمُرْسَلٌ
- أَمَّا الْمَعَاذِيلُ ففِيهَا الْمُسْتَنَدُ
- وَإِنْ رَوَى رَأُو حَدِيثًا مُمَحَقًّا
- وَإِنْ أَتَانَا سَنَدٌ لَمْ نَأْلِقْهُ
- قُلْ بِمَثْرُوكٍ رَوَى مَنْ يُعْرِفُ
- فَهَذِهِ مُعَلَّلَاتٌ فِي السَّنَدِ
- وَفِيهِ وَالْمَثْنُ يَكُونُ الْمُتَّقَدُّ

لِكُلِّ مَنْ كَانَ عَلَيْهَا اعْتِمَادًا
مِنْ اصطِلَاحَاتٍ عَلَيْهَا
هُوَ الْمَقَالُ وَالْفِعَالُ فَاُمْتَثِلْ
مِنْ خِلْقَةٍ أَوْ خُلِقَ بِهِ أَدَّ
ثَلَاثَةٌ وَقَالَ قَوْمٌ أَرْبَعَةٌ
ثُمَّ الضَّعِيفُ بَعْدَهُ الْوَضْعُ سَكَنُ
وَضَابِطٌ خِلَا شُدُودِ أَدَّ
فَعُدَّهَا مَضْبُوطَةٌ كَيْ تَكْتَمِلَ
لِكِنَّ فِي ضَبْطِ الرِّجَالِ فَارِقَهُ
عَدَا هَزِيلًا عِنْدَهُمْ بَيَارِقَهُ
وَدُونَهَا فِيمَا بَقِيَ
رَأُو هَوَى مِنْ سَنَدِهِ فَيَمْتَنِعُ
يُسْقَطُ فِيهِ صَاحِبٌ مُجْتَدِلٌ
أَنْ تُسْقَطَ اثْنَيْنِ تَدَّ
إِسْنَادُهُ أَوْ بَعْضُهُ مُعَلَّقًا
فَمُبْتَهَمٌ يَرَوِيهِ مَنْ لَا نَعْرِفُهُ
عِنْدَ الْعُدُولِ كَلِمْهُمْ
ضَعِيفَةٌ وَوَصَلُهَا لَا يُعْتَمَدُ
أُورِدَهَا مَبْسُوطٌ

- أَوْلَهَا ذِكْرًا فَذَلِكَ الْمُعْمَل
- وَإِنْ يُخَالِفُ ثِقَةً ثِقَاتِنَا
- جَاءَهُمْ مُخَالِفٌ
- وَفِي الْحَدِيثِ إِنْ أَتَتْ زِيَادَةٌ
- وَمَا أَتَى مُخْتَلِفًا عَنْ أَصْلِهِ
- أَوْ أُبْدِلَ الْمَثْنُ عَلَى الْإِسْنَادِ
- أَمَّا الْمَوَاضِعُ فَأَيُّهَا كَذِبٌ
- مَدَاسٌ مُخْتَلَفٌ فِي ضَعْفِهِ
- أَسَاسُهَا الْإِسْنَادُ وَالشَّرِيحُ
- أَنْ يَرَوِيَ عَمَّنْ قَدْ لَقِيَ رَوَايَةَ
- أَمَّا الشَّرِيحُ إِنْ بِهِ ضَعْفٌ
- وَفِي الْخُفِيِّ قُلْ رَوَى الْمُعَاصِرُ
- وَغَيْرُهَا بِهَا جَمِيعًا شَرَكًا
- فَبَاغْتَبَارَ مُنْتَهَاهَا فِي السَّنَدِ
- مَرْفُوعُهُ مَا يَنْتَهِي إِلَى النَّبِيِّ
- أَمَّا الْأَخِيرُ مُنْتَهَاهَا الْمَرَابِعُ
- لَهُ غَرِيبٌ سَنَدًا قُلْ فِيهِ
- أَوْ قُلْ غَزِيرٌ يَرَوِيهِ الْإِثْنَانُ
- وَمَا رَوَى ثَلَاثَةً أَوْ أَكْثَرَ
- فَمُسْنَدٌ مَا قَدْ رَوَيْنَا بِسَنَدٍ
- بِعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَيُهْتَمَلُ
- فَالشَّاذِ سَمَى مَنْ عَدَّ
- فَمُنْكَرًا يَرَوِي ضَعِيفًا تَالِفًا
- فَمُنْذَرَجٌ تَبْيَاطُهُ
- مُضْطَرَّبٌ قَدْ يَأْتِنَا مِنْ وَصْلِهِ
- حُسْبَاهَا مُنْقَلِبٌ لَا نَذْكُرُهُ
- أَوْ عَكْسُهُ سَهْوًا بِلَاءِ
- مُخْتَلِقٌ عَلَى النَّبِيِّ فَاجْتَنِبْ
- أَنْوَاعُهُ كَثِيرَةٌ بِوَصْفِهِ
- تَخْتَهُمَا الْأَنْوَاعُ إِذْ تُنْوَخُ
- لَيْسَتْ بِسَمْعٍ إِنْمَا حِكَايَةٌ
- أَوْ دُونُهُ سِينًا فَلَا يَضِيحُ
- دُونَ لِقَاءِ أَوْ لُكَّةٌ مُنْذَرَجٌ
- أَصْقَاهَا عَلَى التَّوَالِي
- ثَلَاثَةٌ جَمَعْتُهَا لِمَنْ قَصَدَ
- وَسَمَّى مَوْفُوفًا لِكُلِّ
- فَذَلِكَ مَقْطُوعٌ بِهِ لِتَابِعِ
- مِنْ كُلِّ عَصْرٍ وَاحِدٌ يَرَوِيهِ
- مِنْ كُلِّ جَيْلٍ هُمْ بِهِ الصُّنَوَانُ
- فَذَلِكَ مَشْهُورٌ أَتَى
- أَتَى بِهَا مِنْ بَعْدِ ذَا بِلَا حِذْفِ
- لِلْمُصْطَفَى أَوْ دُونِهِ فَيُنْتَقَدُ

رَوَى عَنْ شَيْخِهِ	فَإِنْ قَطَعْتُمْ ذَلِكَ لَأَنْخِئَهُ
- وَإِنْ رَوَى مُخَلِّدٌ عَنْ أُمِّ جَدِّ	فَسَمَّ ذَا مَعْنَعَيْنَايَ
- مُسَلِّسَاتٍ نَزَوَهَا بِحَالِهِ	لِلْمُنْتَهَى أَوْ صِيغَةَ مُقَالِهِ
- وَإِنْ رَوَى الْأَقْرَبَانِ عَنْ بَعْضِهِمْ	مُدَبَّحٌ يَأْفَاضِلَانُ نَعَم
- فَرَدَّ رَوَاهُ وَاحِدٌ عَنْ طَبَقِهِ	أَوْ أَهْلِ جَيْلٍ ذَاعَ فِيهِمْ عَبَقُهُ
- فِي رَجَالِهِ أَقْلٌ	مِنْ غَيْرِهِ بِنِسْبَةِ مَا تُعْتَقَلُ
- مُصَحَّفٌ تَغَايَرَتْ بِهِ النُّقْطُ	هُ تَغَايَرَتْ
- مُتَّفِقٌ أَسْمَانُهُمْ مُوَحَّدَةٌ	مُحَرَّفٌ حُرُوفُهُ بِهِ
- مَنَّانٌ	فِي اللَّفْظِ نَرَاهُ يَخْتَلِفُ
- أَرْجُوبُهَا عِنْدَ لِقَاءِ الدِّيَانِ	مُفْتَرِقٌ فِي الدَّاتِ مَنْ
	أَبْيَاتُهَا مَرْصُوصَةٌ الْبُيَّانِ
	رَضَاكَ رَبِّي وَافٍ

لِلْ تَرْدُ فِي السَّنَدِ فَقَطْ، وَتَطْبِيقَاتُهَا

ترد العلة في السند بأنواع مختلفة لكل واحدة منها حدُّها ووصفها وتطبيقاتها، وهي سبعة أنواع (الانقطاع، الأرسال، الإعضال، التعليق، الإبهام، الترك، التذليل) سنتناولها بالتفصيل فيما يأتي:

:

: مصدر للفعل الخماسي (إِنْقَطَعَ يَنْقَطِعُ إِقْطَاعًا وَمُنْقَطِعًا)، والحديث الذي يعلى به يسمى () وهو اسم فاعل من قطع ضد الاتصال، نقول: حبل منقطع، أي غير متصل. ()

: سقوط راء أو راويين من اثناء السند ليس على التوالي. ()

وهذا هو الاصطلاح الخاص له عند المحدثين ، أما العام فيطلقونه ويريدون به أحد هذا الأنواع

()

وفيه قلت:

أُولَٰهَآ ضَعْفًا فَذَآكَ الْمُنْقَطِعُ رَأَوْ هَوَىٰ مِنْ سَنَدِهِ فَيَمْتَنِعُ

(رَأَوْ هَوَىٰ مِنْ سَنَدِهِ) باعتبار أقل ما يقوم به حده وهو سقوط راو واحد من موطن اثناء السند ليس من اوله احترازاً من (المعلق) ولا من آخره احترازاً من (المرسل)، او راويين على التوالي احترازاً من (المعضل) وهي من أنواع الضعيف سيأتي بيانها لاحقاً ان شاء الله تعالى.

:

ومثاله ما رواه البيهقي قال: أبو سعد الماليني

حدثني اليسع ثنا محمد بن يونس العصفري
ة القرشي من أهل مك : سمعت مجاه
يقول: بلغنا أن أبا ذر قال : رأيت
(صلى الله عليه وسلم)
() . ()
يقول ثلاثاً: ()

فعلة الانقطاع فيه بين مجاهد وأبي ذر (رضي الله عنه)، قال البيهقي: (الحديث مع مجاه دلم يدرك أبا ذر والله اعلم). ()

- سقوط راويين ليس على التوالي :

يوسف الفقيه : محمد بن سليمان الحضرمي مد بن سهل

: حاق عن زيد بن يثيع عن حذيف :

(صلى الله عليه وسلم): (إن وليتم وها أبا بكر فقوي أمين
وإن وليتموها عليا فهاد مهدي يقيمكم على طريق مستقيم). ()

فإعلال هذا الاسناد بالانقطاع من وجهين:

عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبه الجندي عن



ولم يسمعه من أبي إسحاق إنما سمعه من شريك عن أبي .

(فهذا إسناد إذا تأمل ه الحديث ه صورة المتصل ه وهو منقطع في موضعين: لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وإنما ه من ان بن أبي شيبة ه الجندي عن الثوري ولم يسمعه الثوري أيضا من أبي إسحاق إنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق). ()

ثانياً: الارسال

: مصدر للفعل الرباعي(أُرْسِلَ يَرْسِلُ إِرْسَالاً)، وهو الاطلاق وعدم المنع تقول: ارسلت الابل اذا اطلقتها، وما يُعْلُ به من الحديث يسمى (مرسل)، وهو م مفعول من أُرْسِلَ؛ وجمعه: مراسيل ()

: (هو ما سَقَطَ مِنْ آخِرِهِ مَنْ بَعَدَ التَّابِعِيَّ رَاوِيًا). ()

وفيه قلت:

رَدَّتْ تَابِعِيًّا فَمُرْسَلٌ يُسْقَطُ فِيهِ صَاحِبٌ مُجْتَدِلٌ

وله صورتا :

أَنْ يَقُولَ التَّابِعِيُّ صَغِيرًا كَبِيرًا : (صلى الله عليه وسلم)
ذا ، أو فُعِلَ بحضرتِه كذا ، أو نحو ذلك وهذا ما يسمى بـ)
(، وعلّة ضعفه هي الجهل بحال الراوي الساقط من السند، هل هو م
الرواية أم لا ؟ هل هو صحابي ام تابعي؟ ، فليست العلة في سقوط الصحابي لان
الصحابة كلهم عدول (رضي الله عنهم)، لكن لاحتمال ان يكون الساقط تابعياً ضعيفاً
يروى عن صحابي عن النبي(صلى الله عليه وسلم). ()

ورواية الصحابي عن التابعي وان كانت نادرة لكنها واقعة ، كحديث
ائب بن يزيد عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن(عمر رضي الله عنه) : ()
ه أو ه فقراه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له
كأنما قرأه من الليل). ()

(رضي الله عنه)

مثاله
: أخبرنا سعيد عن بن جريج قال: أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال: (صلى الله عليه وسلم) يظهر من التلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمك والمك لا شريك لك قال: إذا كان ذات يوم والناس يصرفون عنه كأنه أعجب ما هو فيه فزاد فيها لبيك إن العيش عيش الآخرة). ()

وأعيل الحديث بالإرسال، لرواية مجاهد عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو تابعي لم يدركه ويسمع منه، وقد أسقط صحابياً بذل .

أُن يقول ال : (صلى الله عليه وسلم)
ه كذا ، أو نحو ذلك وهو لم يسمعه أو يشاهده، اما لصغر سنه أو تأخر اسلامه أو غيابه ،ويكون في احاديث صغار الصحابة وهو ما يسمى ب(مرسل). ()

مثاله
: حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: (به رسول (صلى الله عليه وسلم) في الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إ جاءت مثل فلق الصبح ثم حيب إليه الخلاء). ()

فعائشة (رضي الله عنها) لم تشهد بدأ الوحي فيحتمل ان تكون سمعته من النبي (صلى الله عليه وسلم) وحينها يكون متصلاً، أو سمعته من صحابي آخر وأسقطته فيكون مرسل صحابي ، وقول جمهور المحدثين أنه متصل للعلم بحال الساقط وهو صحابي والصحابة كلهم عدول : حجة عند جميع العلماء الا ما انفرد به الاستاذ أبو إسحاق الاسفرايني والله اعلم). ()

: وهو حجة عند الجمهور إنما خالف فيه ه سفرائني بل بعض الحنفية () .

: مصدر للفعل الرباعي(أَعْضَلَ يَعْضِلُ إِعْضَالاً)، وهو الاستغلاق والتشديد ه عضل المرأة والتضييق عليها، والتشديد في أمرها ديث الذي يُعَلُّ به يسمى (معضل) وهو اسم مفعول من الاعضال. ()

: ما سقط منه راويان أو أكثر على التوالي من أثناء السند. ()

وفيه قلت :

ا الْمَعَاذِيْلُ فِيْهَا الْمُسْتَنْدُ أَنْ تُسْقَطَ اثْنَيْنِ تَوَلَا فِي السَّنَدِ

فمن شروط المعضل ان يسقط من اثناء سنده راويان او اكثر على التوالي ،قال : (ما يرويه من دون تابعي التابعي عن رسول الله (صلى الله عليه))
أبي بكر وعمر وغيرهم ا غير ذاكرا للوس ط بينه وبينهم () () والعلة في ضعفه هي جهالة حال الساقطين من اسناده .

مثاله

: خر ما اوصاني به رسول الله ()
عليه وسلم) حين وضعت رجلي في الغرز () : () يا معاذ بن () .

بين مالك ن انس (رحمه الله) (هـ)
عنه (هـ) اكثر من راويين ساقطين من السند، هـ هو .

رابعاً: التعليق

التعليق لغة: مصدر للفعل الثلاثي(عَلَقَ يَعْلُقُ تعليقا) فهو
لشيء بالشيء، والحديث يُّعْلَقُ به يسمى(معلق) لان سنده اتصل من جهته العليا دون () .

: هو ما سقط من أول اسناده بعضه ، أو كله . ()

وفيه قلت:

وَإِنْ رَوَى رَاوٍ حَدِيثًا مُّحَقًّا إِسْنَادُهُ أَوْ بَعْضُهُ مُعَلَّقًا

وصورته ان يحذف من اول اسناده راو او راويان او اكثر على التوالي، أو جميع نده، وهو من انواع الضعيف ،والعلة في ضعفه هي جهالة حال الراوي الساقط من .

مثاله

الظاهري عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسد
مسلم المكي عن صفية بنت شيبة عن عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها) :
ار ! و انما يقطع الصلاة الكلب و الحمار و السنور.() .

فالحديث بهذا الاسناد معلق ، لوجود سقط من أول اسناده بين ابن حزم الظاهري (هـ) وحماد بن سلمة بن دينار المتوفى (هـ) وبقية رواته ثقات ، وله شواهد في الصحيحين. ()

أما المعلقات في الصحيحين فليست من قبيل الضعيف لوصل الغالب الاعم منها، فعند البخاري () حديثاً وصل البخاري غالبها في مواطن اخرى من صحيحه الا () حديثاً وصلها الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه (تغليق التعليق) الا نزرأ يسيراً منها. ()

(أقسام التعليق عند البخاري منها ما يوجد في موضع آخ هـ منها ما لا يوجد : : فالسبب في تعليقه : أن البخاري من عادته في صحيحه أن لا يكرر شيئاً الا لفائدة، فاذا كان المتن يشتمل على أحكام كرره في الأبواب بحسبها أو قطعه في الأبواب اذا كانت الجملة يمكن انفصالها من الجملة الأخرى فلا يكرر الاسناد ، بل يغير بين رجال هـ اما شيوخ هـ أو شيوخ شيوخه و نحو ذلك ، فاذا ضاق مخرج الحديث و لم يكن له الا اسناد واحد و اشتمل على أحكام و احتاج الى تكريرها فانه و الحالة هذه اما أن يختصر المتن او يختصر الاسناد ، هذا أحد في تعليقه الحديث الذي وصله في موضع آخ هـ : و هو ما لا يوجد فيه هـ الا فهو على صورتين : اما بصيغة الجزم و اما بصيغة التمرريض ، أما الأول : فهو صحيح الى من علقه عند هـ و بقي النظر فيما أبرز من رجاله ، فبعضه يلتحق بشرطه . و السبب في تعليقه : اما لكونه لم يحصل له مسموعا و انما أخذ على طريق المذاكرة او الاجازة أو كان خرج ما يقوم مقامه فاستغنى بذلك عن ايراد هذا المعلق توفى السياق او المعنى أو غير ذلك . و بعضه يتقاعد عن شرط هـ و ان صحده غيره أو حسدته و بعضه هـ يكون ضعيفا من جهة . ي : و هو المعلق بصيغة التمرريض مما لم يورده في موضع آخر فلا يوجد فيه ما يلتحق بشرطه الا مواضع يسيرة ، وقد أوردها بهذه الصيغة لكونه ذكرها بالمعنى ، و فيه ما هو صحيح ، ان تقاعد عن شرطه اما : لكونه لم يخرج لرجالها أو لوجود علة فيه عنده ، ومنه ما هو نها ما هو ضعيف و هو على قسمين :

أحدهم ا : ما يجبر بأمر آخر ، و ثانيهما : ما لا يرتقي عن مرتبة الضعيف. ()

وأما المعلقات في صحيح مسلم (اثنا عشر) حديثاً، وصل مسلم (خمسة) منها في مواطن اخرى من صحيحه (وسنة) موصولة عند غير مسلم خارج الصحيح م يبق الا حديثاً واحد غير متصل. ()

خامساً: الإبهام

الإبهام لغة: مصدر للفعل الرباعي (أَبَهَمَ يُبْهِمُ إِبْهَامًا، فهو مُبْهَمٌ ومُبْهَمٌ)، وهو ما اشكل فهمه

والوقوف على حقيقته ، تقول: هذا كلام مبهم، اذا لم يُه وَجَه يفهم ه ، والحديث الذي يعل به يسمى (مبهم) اذا كان في إسناده من لا يعرف. ()

لم يسمَ . () :

وفيه قلت:

سَنَدٌ لَمْ نَأْلَفْهُ فَمُبْهَمٌ يَرَوِيهِ مَنْ لَا نَعْرِفُهُ

وصورته كقول الراوي بإحدى صيغ التحمل والاداء بعض الناس، أو فتى أو شيخ وغيرها ، ولا ي ل الإبهام يعرف به الراوي المبهم من طريق آخر، والعلة في ضعفه عدم معرفة هذا المبهم لان الرواية لا تقبل الا من عدل ضابط ، وهو مجهول الاثنين ، ولا يقبل خبره لو أبهم بلفظ التعديل ، كأن يقال حدثني الثقة ، لاحتمال ان يكون عنده ثقة دون غيره .

مثاله :

راش عن امرأته عن أخت لحذيفة أن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) : (يا معشر في الفضة ما تحلين به، أما ه ليس منكن امرأة تحلى ذهباً تظهره إلا عذبت به). ()

أخت حذيفة بن اليمان (رضي الله عنهما) اسمها فاطمة، وقيل خولة فيكون الحديث بهذا الاسناد ي لوجود راو لم يسم وهي (امرأة ربعي بن).

وقد يكون الإبهام في المتن الا انه لا يضر ، مثاله يعقوب

يعلي بن عبيد

(رضي الله عنهما) :

(صلى الله عليه وسلم) : ي البيت وإنه يشق عليها

ي الله أن يشد

مره :

() .(

بن عامر، واخته المبهم هي (ل)، الا ان الابهام في المتن لا يضر والحديث صحيح.

:

: مصدر للفعل الثلاثي (تَرَكَ يَتْرُكُ تَرْكًا فهو تَارِكٌ ومَتْرُوكٌ) وهو وَدَعُ الشيء وتخليته تقول: تركت الكذب اذا تخليت عنه ، والحديث الذي يعل به يسمى (متروك) وهو اسم مفعول من ترك. ()

: ما تفرد بروايته راو اجمعوا على ضعفه. ()

هو: (الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب). ()

وفيه قلت:

مَتْرُوكٌ رَوَى مَنْ يُدْعَى الْعُدُولُ كَلِمَةً مُضَعَفٌ

وعلة ضعف الحديث المتروك كون الراوي ضعيفاً مجمع على ضعفه ، وهو ادنى من الموضوع رتبة من حيث الضعف وهو ما ذهب اليه ابن جماعة، ()
يسمى الحديث إذا كان راويه متهما
وهو الذي سماه الذهبي المطرح وقد اطلق ابن عبد البر المتروك على الحديث المنسوخ الذي لا يعمل به. ()

مثاله : حَمْدُ بنِ الْقَاسِمِ بنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ ، حَدَّثَنَا عِصْمَةُ بنِ سُلَيْمَانَ الْخَرَّازُ ، حَدَّثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلُ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بنِ فُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ حَتَّى يَنْظُرَ عَبْدِي فِي حَقِّي). ()

فالحديث متروك لوجود سلام الطويل قال الهيثمي : (متروك الحديث ولم أر من وثقه). ()

سابعاً: التدليس

التدليس لغة: مصدر للفعل الثلاثي (دَلَسَ يَدْلُسُ تَدْلِيسًا)، وهو اختلاط الظلام بالنور، : دلس البائع اذا أخفى عيب السلعة ، و غيره لتغطية وجه الصواب فيه. ()

(إخفاء عيب في الاسناد تحسیناً لظاهره). ()

وفیه قلت:

ضَعْفِهِ	أَنْوَاعُهُ كَثِيرَةٌ بَوْضُفِهِ
أَسَاسُهَا الْإِسْنَادُ وَالشُّيُوخُ	تَحْتَهُمَا الْأَنْوَاعُ
أَنْ يَرُويَ عَمَّنْ قَدْ لَقِيَ رِوَايَةَ	لَيْسَتْ بِسَمْعٍ إِنَّمَا جِئَايَ
أَمَّا الشُّيُوخُ أَنْ بِهِ ضَعِيفٌ	أَوْ نُؤَيُّهُ سَيِّئاً فَلَا يَصِدُّ يَفُ
وَفِي الْخَفِيِّ قَلَّ رَوَى الْمُعَاَصِرُ	دُونَ لِقَاءٍ أَوْ لُكَّةٍ مُ

اختلف العلماء في التدليس هل هو جرح أم لا ؟ فقال بعضهم انه جرح تسقط به عدالة الراوي وقال آخرون : انه ليس بجرح مطلقاً، وقال غيرهم: قبوله اذا كان غالب تدليسه عن ثقة ، واذا حدث بصيغة مبينه للسماع لا تحتمل غيره، والا فيرد ، () هـ
 برة اوصلها البعض الى عشرة انواع: (التسوية الشيوخ
 الصيغ) الا ان اشهرها
 واكثرها شيوعا (الاسناد والشيوخ)، () وتفصيل الحديث عنهما فيما يأتي:

- تدليس الاسناد : (ان يروي المحدث عن قد سمع منه ما لم يسمعه مذ هـ ، من غير ان يذكر هـ سمعه منه). ()

() ثاله ا روينا عن علي بن خشرم قال: بن عيينة
 : قال الزهري فليل له : حدثكم الزهري ؟ فسكت ثم قال : قال الزهري فليل له :
 هـ من الزه : أسمع من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري
 حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري). ()

فمع ان ابن عيينة يروي عن الزهري الا ان هذه الرواية لم يسمعها منه انما (حدثه بها عبد الرزاق عن معمر) اللذين دلسهما ابن عيينة.

- تدليس الشيوخ: (هو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصف هـ بما لا يعرف به كي لا يعرف). ()

هـ : روي عن أبي بكر بن مجاهد المقرئ أن هـ روى عن أب هـ
 هـ، وهو لا يُعرف بذلك عند :

المحدثين، وإن ا هو مشهور بينهم بأنه عبدالله بن أبي داود، فأراد ان يوهم ان المروري عنه غير ابن أبي داود وهو تدليس. ()

- والفرق بين التدليس والمرسل الخفي .

: هو ما رواه الراوي عن معاصر له لم يعرف اللقاء بينهما او لقيه ولم يسمع منه وليس له منه إجازة ولا وجادة ، بلفظ موهم للاتصال ، كعن وقال. ()

فالفرق بين المدلس والمرسل الخفي أن التدليس يختص بمن روى عن ع أوه إياه، فأما إن عاصره ولم يعرف اللقاء بينهما فهو المرسل الخفي ويعرف الإرسال الخفي والتدليس بأمر، منها:

أن يعرف عدم اللقاء بين الراوي والمروري عنه بنص بعض الأئمة على ذلك .

أن يعرف عدم سماعه مطلقاً أو لذلك الحديث بخصوصه بنص إمام على ذلك .

إخبار المدلس والمرسل نفسه بذلك في بعض طرق الحديث ، أو نحو ذلك. ()

د العزيز

مثاله

دعة عن عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر الجه

(صلى الله عليه وسلم): () .

وهما متعاصران ، ولكن لم يثبت اللقاء

عمر بن عبد العزيز

بينهما. ()

علل ترد في السند والمتن معاً وتطبيقاتها

هنالك أخرى ترد في السند والمتن معاً، تطعن في صحة الحديث وهي () وصورها ونمثل لكل واحدةٍ منها فيما يأتي:

:

تقول: شدّت الشأه من القطيع اذا ازردت في مسيرها، () () وهو يسمى () وهو اسم فاعل من شدّ.

: هو مخالفة الثقة للثقات أو من هو منه () .

وفيه قلت:

وإن يُد

وهذا التعريف هو ما استقر عليه المصطلح، وهو مأخوذ من قول الامام الشافعي: (ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، إنما الـ : يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى () .)

(هو مخالفة المقبول لمن هو أولى منه). () .

وهو أدق واشمل وانما ذكر المقبول ليشمل كل من يُقبَل بذاته، سواء كان من الع صحيح أو الحسن

ويكون الشذوذ في الحفظ، بأن يخالف الحافظ من هو احفظ منه، أو بالعدد بأن يخالف راو عدداً من الرواة الثقات كما ان الشذوذ يكون في السند، أو في المتن، أو في الاثنين معاً :

- الشذوذ من حيث الحفظ والعدد:

: ومثاله اه معتمر بن سليمان عن حميد الطويل عن أبي

المتوكل عن أبي سعيد أن النبي(صلى الله عليه وسلم): (كان يرخص في الحجامة،
() .)

فحديث معتمر بن سليمان، شاذ إذ خالف وهو
زرعة: (هذا خطأ إنما هو عن ابي سعيد)، ()
يعني موقوفاً عليه.

: ومثاله ما رواه ابو داود قال:

وَعَبِيدُ اللَّهِ بُنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ
ي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ
الصُّبْحِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ). ()

فهذه الرواية شاذة لان المحفوظ أنه من فعل النبي(صلى الله عليه وسلم) لا من قوله،
وهو ما يه ه: () () ()
الله عليه وسلم) ر في بيته، اضطجع على يمينه، فجعله من
فعله(صلى الله عليه وسلم) لا من قوله () وهذا ما أكده البيهقي بقوله: ()
بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة حكاية عن فعل النبي(صلى الله عليه
ه... وهذا أولى أن يكون محفوظا لموافقتة سائر الروايات عن ابن
() .)

، ومثاله ما رواه ابو داود ق: :
ي بُنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
رُو بُنُ دِينَارٍ عَنْ عَوْسَجَ
لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): (هَلْ لَكَ لَهُ أَحَدٌ
: لَا إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) مِيرَاثَهُ لَهُ). ()

فهذه الرواية شاذة بسندها لان ابن عيينة رواها عمرو بن دينار وغيره
موصولة وهي المحفوظة، وخالفهم حماد بن زيد فرواها عن عمرو بن دينار
() : (فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك رجح أبو
حاتم رواية من هم أكثر عددًا منه). ()

، ومثاله ما رواه البيهقي قال:

:
مد بن يعقوب
ثنا علي بن عياش ثنا شعيب بن أبي حمزة عن مد

: (صلى الله عليه وسلم): (ي ن يس)

ه ق ه
ي ه الم
له شفاعتي () وهذه الرواية شاذة بمتنها، لان ما رواه البخ () ()
وغيرهما من الأئمة الحفاظ عن علي بن عياش خالية من عبارة (إنك لا تخلف الميع)
ورواها محمد بن عوف عنه بهذه الاضافة وهي شاذة.

ومثاله ما رواه البزار قال:

غياث قال :

يان بن عبيد الله عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله ه أن النبي(صلى الله عليه
(بين أذنين صد) : () . ()

أما شذوذ السند ،فلتفرد حيان بن عبيد الله به عن عبد الله بن بريدة قال البزار: (وهذا
الحديث لا نع يرويه إلا بريدة ولا نعلم رواه عن عبد الله بن بريدة إلا حيان بن
عبيد الله وحيان رج ل من أهل البصرة مشهور ليس به بأس). ()

وأما شذوذ المتن ،فلزيادة ()

وغيره، قال :
رَيْرِي عَنْ ابْنِ
بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ الْمُزَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ(صلى الله عليه وسلم) : (بَيْنَ كُلِّ
أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ثَلَاثًا لِمَنْ شَاءَ). ()

قال الحافظ ابن حجر: (و أما رواية حيان - هو بفتح الممهلة و التحتانية -
لأنه و ان كان صدوقا عند البزار وغيره ه خالف الحف
بن بري ناد الحديث و متنه). ()

ثانياً: النكارة

: مصدر للفعل الثلاثي(نَكَرَ يَنْكُرُ نَكَارَةً فهو مُنْكَرٌ وَمُنْكَرٌ)وهي الجهالة

() والحديث الذي يُعَلُّ به يسمى

(مُنْكَرٌ) وهو اسم مفعول من نَكَرَ.

: ما رواه الضعيف مخالفاً به للثقات. ()

وفيه قلت:

عَاهَهُمْ مُخَالَفٌ فَمُنْكَرًا يَرْوِي ضَعِيفًا تَالِفًا

وهذا التعريف هو ما استقر عليه المصطلح، وشرط المنكر هو الضعف والمخالفة، وله مراد آخر عند بعض المحدثين أوجزها بما يأتي:

- رواية المتروك عند البخاري وهو ما يسميه (منكر الحديث) قال: قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه. ()

- مطلق التفرد عند القطان واحمد والنسائي والبرديجي (رحمهم الله) ووافقهم ابن الصلاح في أحد ما ذهب اليه في حدّه. ()

- تفرد الضعيف غير محتمل الضعف عند ابن الصلاح ايضاً وغيره. ()

- الشاذ اصطلاحاً، وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، عند ابن الصلاح في احد ما ذهب اليه اذ قال: (والمنكر ينقسم إلى قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فانه () () : (د غفل من سوى بينهما) () .

، ويراد به أن الراوي لا نظير له، وهذا عند يحيى بن سعيد القطان احياناً، قال علي بن المدني: (قلت ليحيى بن سعيد: إن ابن مه دي يُنَبِّئُ القاسم بن الفضل ر الحديث، وَجَعَلَ يُنْتَبِي عَلَيْهِ... ي : كان مُنْكَرًا، يعني م فطنته). ()

ومثاله ما رواه الطبراني قال: حَدَّثَنَا غُبَيْدُ بْنُ عَنَامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي نِيَّةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَا: حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ حَبِيبٍ أَحُو حَمْرَةَ الرَّيَّانِ، عَنْ أَبِي الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، ع : (صلى الله عليه وسلم): () : كَاهٌ ، وَحَجَّ النَّبَيْتِ ، وَصَامَ رَمَضَانَ ، وَقَرَى الضَّيْفَ دَخَلَ الْجَنَّةَ). ()

هذا حديث منكر رواه (حبيب بن حبيب الزيات) وهو ضعيف مرفوعاً، والمعروف من رواية الثقات أنه موقوف عن ابن عباس(رضي الله عنهما)، (هذا حديثٌ نُكِّرٌ، إِمَّا هُوَ ع () .)

وقال الهيثمي: (في إسناده حبيب ذكره ابن عدي وقال: يروي عن الثقات لا يرويه غيره، وتركه ابن المبارك بن حبيب أخو حمزة بن حبيب الزيات وهو ضعيف). ()

ه ما رواه البيهقي قال: أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان نا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان عبيد يحيى بن سليمان الجعفي بن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه: (: أهدى للنبي) الله عليه وسلم) عجز حمر وحش وهو بالجحفة () فأكل منه وأ () هذا الحديث ضعيف منكر قال ابن القيم: (أنه لم يأكل مِنْهُ، إلا هَذِهِ الرَّوَايَةُ الشاذة (). ()

وفي اسناده راويان متكلم فيهما وهما (يحيى بن أيوب الغافقي يحيى سليم (وقد خالفا الثقات بروايتهما المعروفة كرواية البخاري قال: الله بن يوسف أخبرنا م ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتب (: أهدى للنبي أنه أهدى لرسول الله (صلى الله عليه (جماراً وحشياً وهو بالأبواء أو بؤدان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال: (نرده عليك إلا أنا حرم). ()

ومثاله ما ذكره الذهبي في ترجمة النضر بن اسماعيل في قوله تعالى: {فيها يفرق كل (: أمر حكيم { (ليلة النصف من شعبان يبين فيها أسماء الموتى، وينسخ فيها الحاج، فلا يزداد فيهم ولا ينقص). ()

هذا حديث ضعيف منكر سنداً ومتناً، والمعروف ما رواه : يكتب حاج بيت الله في ليلة القدر بأسمائهم واسماء آبائهم فما يغادر منهم أحد ولا يزداد فيهم أحد (). ()

: خالف النضر بن اسماعيل () وهو الضعيف رواية الثقات ف ه أنه

: فقد ذكر فيه أنها (ليلة النصف من شعبان) معروف من رواية عكرمة الموقوفة أنها (ليلة القدر).

:

:مصدر للفعل الرباعي (أَدْرَجَ يُدْرِجُ إِدْرَاجًا فهو مُدْرَجٌ ومُدْرَجٌ) وهو الإدخال واللف تقول: أدخلت الشيء بالشيء أو لفتته، إذا أدرجته () والحديث الذي يعل به يسمى (مد).

: ما أدخل فيه أحد رواته زيادةً ليست منه. ()

وفيه قلت:

دِيثٌ إِنْ أَتَتْ زِيَادَةٌ فَمُدْرَجٌ تَبْيَأُتُهُ عِبَادَةٌ

وهذه الزيادة المُدرجة في الحديث ان كانت بتعمد وقصد من الراوي، فهي مدعاة للقدح فيه ما لم تكون لغرض استنباط حكم شرعي أو بيانه، او شرح لفظ غريب .

وي الحديث :

- صدور الزيادة المدرجة عن (صلى الله عليه وسلم).

- صرح الصحابي بأنه لم يسمع ت زيادة (صلى الله عليه وسلم).

- ان يضيف ي الزيادة المدرجة لها، أو يقرّ هو بإدراجها.

أن ينص بعض الأئمة المطلعين ().

،ومثاله : ماعيل بن مد

حدثنا ثابت بن موسى أبو يزيد عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال (صلى الله عليه وسلم): (من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار). ()

فهذا حديث مدرج، اذ ان ثابت بن موسى لما دخل على شريك وهو يملي على تلاميذ يق : ن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه)، ثم سكت سكتة لطيف (من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار) بن موسى لزهده وورعه فظن ثابت أنه روى هذا الحديث مرفوعاً بهذا ا (وهو ليس كذلك). ()

، ومثاله ما رواه الدار قطني قال:

الوكيل
روة عن أبيه ه عن بسد
يقول: (من مس ذكره أو أنثيه أو رفغيه فليتوضأ). ()
نا عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن
(صلى الله عليه وسلم)

هذا حديث مدرج في اثناء المتن فعبارة (أو أنثيه أو رفغيه) ()
والمحفوظ من حديث بسرة عن النبي (صلى الله عليه وسلم): ()
فليتوضأ). ()

:

لغة: مصدر للفعل الخماسي (إِضْطَرَبَ يَضْطَرِبُ إِضْطَرَبًا) فهو مُضْطَرَّبٌ
وَمُضْطَرَّبٌ) وهو ال
بكلامه اذا ولم يثبت
() والحديث الذي يُعَلُّ به يسمى (مضطرب) اسم فاعل ، والصواب
يسمى (مضطرب) اسم مفعول لان الاضطراب وقع فيه لا منه.

: ما رُوِيَ على أوجهٍ مختلفة متساوية بالقوة ، وتعذر الجمع والترجيح
بينها. ()

وفيه قلت:

أَتَى مُخْتَلِفًا عَنْ أَصْلِهِ مُضْطَرَّبٌ قَدْ يَأْتِيْنَا مِنْ وَصْلِهِ

ولا يكون الحديث مضطرباً الا اذا تساوى مع غيره وتعذر الجمع بينهما ، اما اذا
امكن الجمع والترجيح بأحد طرقها فلا اضطراب حينها ، بل نقول: الاول هو الم
والثاني أو البقية مضطربة ولا يعرف ذلك الا بجمع طرق الحديث والنظر فيها. ()

ومثاله ما رواه

حدثنا إسماعيل بن أمية حدثني أبو عمرو بن محمد أنه سمع جده حريثاً يحدث عن أب
هريرة أن رسول الله () (يه وسلم) قال: (إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً
فإن لم يجد فلينصب عصاً فإن لم يك ه عصاً فليخطط خطأ ثم لا يضره ما مرّ
أمامه). ()

هذا حديث ضعيف فقد جاء من طرق كثيرة مضطربة في (حريث) :

(جده حريث).)

- عند الحميدي (د بن عمرو بن حريث عن جده). ()

(عمرو بن حريث عن أبيه). ()

(حريث بن عمار عن أبي هريرة). ()

فهل شيخ اسماعيل بن أمية هو () ()
حريث)، أم (عمرو بن حريث) (حريث بن عمار)، وهل شيخ شيخه هو (حريث) (جده عمرو بن حريث) (أبوه حُرَيْث) .

، ومثاله ما رواه : حدثنا محمد بن إسماعيل الواسط
معت ابن نمير عن أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن ج : ()
ي عن النساء ونرمي عن الصبيان). ()

فهذا حديث مضطرب المتن في (التلبية والرمي)، فقد اعله ابن القطان، ()
بوجهين مختلفين لا يمكن الجمع بينهما، فعند الترمذي (التلبية عن النساء والرمي عن
الصبيان)، عند ابن أبي شيبة، وغيره (التلبية والرمي عن الصبيان). ()

ومثاله ما رواه :
عبدالله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه عن
عمار بن ياسر أنه كان يحدث (أنهم تمسحوا وهم مع رسول الله بالصعيد لصلاة الفج
فضربوا بأكفهم الصعيد ثم مسد وهم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا بأكفهم
الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والأباط من بطون أيديهم). ()
هذا الرواية مضطربة سنداً ومتناً، مخالفة لغيرها من الروايات .

بن دينار عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار
بن ياسر : (تيممنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)) . ()

رواه صالح بن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن عبيد
ابن عباس عن عمار بن ياسر وفيه: ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم)

الجيش ومعاه عائش ه فانقطع عقد لها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها وذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فانزل الله عز و جل على رسوله (عليه وسلم) رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسد (عليه وسلم) فضربوا بأيديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئاً حوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط ولا يعتر بهذا (). (

(فان الزهري رواه) (عن عبيد الله ورواه عمرو عنه (عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار) ففي السند الاول لم يذكر (أبيه) وفي الثاني ذكره.

فمرة يقول (تين)، ومرة يقول ().

قال ابن عبد البر: (أحاديث عمار في التيمم كثيرة الاضطراب. وإن كان رواتها (). (

:

: مصدر للفعل الثلاثي (قَلَبَ يَقْلِبُ قَلْبًا فهو قَالِبٌ ومَقْلُوبٌ) وهو تحول الشيء عن وجهه : حوله عن وجهه الحقيقي، () والحديث الذي يعل به يسمى (مقلوب) وهو اسم مفعول م .

: ما تحولت حقيقته بتقديم أو تأخير أو ابدال سهواً.

وفيه قلت:

وَإِنْ أَتَتْ عِبَارَةٌ مُؤَوَّجَةٌ أَوْ عَكْسًا مُنْقَبَةً
أَوْ أَبْدِلَ الْمَثْنُ عَلَى الْإِسْنَادِ أَوْ عَكْسُهُ سَهْوًا بِـ

فالمقلوب يرتكز على التحويل والتبديل أو التقديم والتأخير في الراوي الواحد، أو في احد أو الاسانيد، أو في متن أو المتون أو الاثنيين معاً ، ويكون ذلك خطأ أو وهماً أو سهواً، بلا تعمد لان ذلك يدخله في حدّ الوضع .

- القلب في السند، وله ثلاث صور:



- راو واحد، بأن يجعل اسمه اسماً لأبيه والعكس صحيح، مثل (مرة بن كعب)،
() .

، ومثاله ما رواه ،
نا حماد بن عمرو النَّصِيبِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ،
ي هُرَيْرِي : (صلى الله عليه وسلم): (إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي
الطَّرِيقِ فَلَا تَبْدُؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَىٰ أُضْيِقِهِا). ()

هَذَا الْحَدِيثُ مَقْلُوبٌ بِالسَّنَدِ بِالْإِبْدَالِ، قَلْبُهُ
انه من حديث سهيل بن أبي صالح : حَدَّثَنَا فُتَيْبٌ عِبِيدُ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ()
الله عليه وسلم) : (وَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ
فَاضْطَرُّوهُ إِلَىٰ أُضْيِقِهِا). ()

بسند، كما فعل اهل بغداد بالبخاري حينما اختبروه، فقلبوا له الاسانيد ومتون مائة
حديث فردّها كلها الى اصولها فشهدوا له بالإمامة والحفظ (رحمه الله). ()

، مثاله ما رواه ابن خزيمة قال: أخبرنا أبو طاهر ،
نا يحيى أخبرنا عبيد الله بن عمر حدثني يحيى بن عبد الرحمن
عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي (الله عليه وسلم) : (سبعة يظلمهم
الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
ورجل قلبه
ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه
امرأة
ة أخفاها لا تعلم يمينه
ما تنفق شماله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه). ()

فهذه الرواية مقلوبة المتن عن احد الرواة (لا تعلم يمينه ما تنفق شماله)
(لا تعلم شماله ما تنفق يمينه).

:
شَارَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ
حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظَلَّمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ فِي
هُ وَرَجُلٌ مَعْلُوقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا
عَلَيْهِ وَرَجُلٌ طَلَبَهُ امْرَأَةٌ دَاثٌ
حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ). ()

أسباب قلب الحديث

خطأ الراوي وغلطه من غير تعمد.

للقوف على حقيقة ه وضبطه .

رغبة الراوي في إيقاع الغرابة على الناس حتى يظنوا أنه يروي ما ليس عند غيره وفاعله يوصف بـ(يسرق الحديث). ()

:

: مصدر للفعل الثلاثي (وَضَعَ يَضَعُ وَضَعًا) فهو وَاضِعٌ (ع) وهو الاختلاق والافتراء تقول: اختلق القصة أو افتراها اذا وضعها، () والحديث الذي يُعَلُّ به يسمى (موضوع)، وهو اسم مفعول من الوضع.

: هو الْمُخْتَلَقُ الْمَكْذُوبُ الْمَنْسُوبُ إِلَى النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم). ()

وفيه قلت:

أ- الْمَوَاضِيعُ فَإِنَّهَا كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ عَلَى النَّبِيِّ فَ-

وهو من أشد أنواع الحديث الضعيف، وان كان في نسبته الى الضعيف نظر، بل هو نوع مستقل عنه للقطع بعدم صدوره ع (لى الله عليه وسلم)، لكونه مكذوب بخلاف الضعيف فان الغالب فيه صدوره عنه وَضَعَفَ لَعَلَّةَ قَادِحَةٍ اخْرَجَتْهُ فِي الرِّتْبَةِ.

- من أسباب وضع الحديث

الكيد للإسلام والتشكيك به
حدين وضعوا أحاديث في الصفات
اد بن زي : ()
حديث () منها ما رواه أيوب بن عبد السد : ()
يثقل على حملته). ()

أو مذهب مثل حديث: (يكون في أمي رجل يقال له محم إدريس أضر على أمي من إبليس، ويكون في أمي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمي هو سراج أمي). ()

الترغيب في فضائل الأعمال

ي مريم المروزي ن أي

ورة سورة، وليد

هـ : (إني رأيت الناس أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهِ أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة). ()

غياث بن إبراهيم حيد

المهدي وكان المهدي يحب الحمام ويلعب به، فإذا قدامه حمام فقبل لغياث حدث أمير المؤمنين فقال: ح (صلى الله عليه وسلم) :

الحديث ما ليس منه وهو () فأمر له المهدي بدره : (أشهد أن قفاك قف () (صلى الله عليه وسلم)

سيف بن عمر التميمي:

، فجاء ابنه يبكي، فقال مالك قال: ضَرَبَنِي المعلم، فقال: (أما والله لأخزيتهم

(صلى الله عليه وسلم):

صبيانكم أقلهم رحمةً لليتيم وأغلظهم على المسكين). ()

- معرفة الوضع في الحديث

الحديث

ة الحديث السليم والمنطق، وتعذر تأويله. ()

هل بن زيا

هارون يقول في حديث محم

يرين عن عمران بن حصين: أن النبي(صلى الله عليه وسلم) : () شيبتي هود وأخواتها). ()

() وهو حديث موضوع كما اشار الدر قطني نقلا عن موسى بن هـ () وتعقبه الذهبي فقال: (يريد موضوع السند لا المتن) () وقد جاء متنه من طرق عديدة صحيحاً ، منها ما رواه بيان عن أبي إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال

(رضي الله عنه) يا رسول الله: ق () ()
وعم ي () ()

وعله وضعه () ()
الوركاني اسناد حديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) وهو عن عمران بن حصين
(صلى الله عليه وسلم) (شيبند هود)
ينتبه عليه. () ()

الخطيب حدثه
ين
د بن عبدالمك الدقي

ي التياح عن أنس ابن مالك قال: (صلى الله عليه وسلم): (يقول الله
تعالى: يا ابن آدم أنا بدك اللزم فاعمل لبك، كل الناس لك منهم بد وليس لك مني
() ()

قال الخطيب: (هذا الحديث موضوع المتن مركب على هذا الاسناد وكل رجاله
مشهورون معروفون بالصدق إلا ابن الجارود فإنه كذاب ولم نكتبه إلا من حديثه). () ()

ما رواه الخطيب البغدادي بسند عن
(صلى الله عليه
عن جبريل عن ميكائيل
تعالى انه أظهر في اللوح ان يُ الرفيع وان يخبر الرفيع إسرافيل وان يخبر إسرافيل
ميكائيل وان يخبر ميكائيل جبريل وان يخبر جبريل (صلى الله عليه وسلم): (انه من
صلى عليك في اليوم والليلة مائة مرة صليت عليه ألفى صلاة ويقضى له حاجة ايسرها ان
يعتقه () ()

لخطيب: (هذا الحديث باطل بهذا الإسناد والرجال المذكورون). () ()

وقال الذهبي: () ()

بعد هذه الرحلة المباركة في كتب العلل والرجال، أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها بهذا البحث ثم أردفها بالتوصيات التي من شأنها ان تسهم في خدمة السنة النبوية وعلومها وعلى ما يأتي:

:

- لا يمكن حصر تعريف العلة وأي مصطلح آخر بتعريف واحد، لاختلاف العلماء في تعريفها ، بل

:

- ان العلة في الحديث خفية ترد في احاديث الثقات، مظانها السند والمتن .
- ان مفردات المصطلح، لا تزال بحاجة الى خدمة وعناية، لاسيما الدقائق منه.
- ن الدراسات التطبيقية في السنة النبوية، يسهم في سهولة فهمها وادراكها .

ثانياً: التوصيات

- إنشاء مراكز بحثية متخصصة في السنة النبوية، لإخراج درر ومكنونات هذا العلم المبارك.
- إنشاء مراكز متخصصة للتحقيق، لإحياء الثروة الهائلة من الموروث النبوي (المخطوطات) ، لا سيما في علم العلل والرجال ، والجرح والتعديل.
- استحداث قسم (احياء التراث الاسلامي)، في المؤسسات التربوية والاكاديمية التي تعنى بالسنة والعلوم الشرعية الاخرى.
- توجيه الدارسين للسنة النبوية وعلومها الى ضرورة العناية بعلم العلل ، لأن الإحاطة به يمكنهم من التميز بين صحيح السنة وضعفها.

الهوامش

. ينظر الصحاح للجوهري: ٥١/٦.

. ينظر المقدمة في علوم الحديث، لابن الصلاح: ٥٢، والتقريب، للنووي: ٦/١.

. معرفة علوم الحديث، : ١٧٤.

. الإرشاد في معرفة علماء الحديث : ١٦٠/١ .

. لسان العرب: ٤٧١/١١ (مادة علل) .

. ينظر مقدمة ابن الصلاح : ٩٠ .

. ينظر نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نَجْمَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلِحِ أَهْلِ الْأَثَرِ ، لأبن حجر العسقلاني: ٢ .

. ينظر المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ، لابن جماعة: ٢٩ .

. ومن اطلعوا عليها من اهل الحديث وعلومه ،الاستاذ الدكتور ثابت الخزرجي (رحمه الله واحسن اليه) استاذ الحديث في كلية العلوم الاسلامية والاستاذ الدكتور احمد عبد الستار جسمله عميد كلية العلوم الاسلامية سابقاً ،والاستاذ الدكتور عبدالله حاسم كردي الجنابي معاون العميد كلية العلوم الاسلامية للشؤون العلمية وجميعهم من جامعة ديالى، والاستاذ الدكتور مكي حسين حمدان الكبيسي عميد كلية الامام الاعظم سابقاً ،ومن اهل اللغة والادب المساعد الدكتور الشاعر جلال عبدالله خلف الربيعي من جامعة ديالى ايضاً وغيرهم (حفظهم الله وحزاهم عنا كل خير)، وقد تمَّ نَشْرُها في مجلة (آفاق) التي تصدر عن قسم الاعلام والعلاقات العامة في جامعة ديالى، العدد ٢٧ لسنة ٢٠١٣ م: ٤٤ .

. ينظر لسان العرب : ٢٧٦/٨ (مادة قطع) .

. ينظر نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نَجْمَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلِحِ أَهْلِ الْأَثَرِ: ١٩ .

. سنن الكبرى، للبيهقي، باب ذكر البيان أن هذا النهي مخصوص ببعض الأيام دون بعض: ٤٦٢/٢ رقم الحديث (٤٢٠٩) .

. المصدر نفسه .

. معرفة علوم الحديث: ٧٠ .

. علوم الحديث، لابن الصلاح: ٣٣ .

. ينظر لسان العرب : ٢٨١/١١ (مادة رسل) .

. ينظر نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نَجْمَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلِحِ أَهْلِ الْأَثَرِ: ١٩ .

. المصدر نفسه .

. المعجم الاوسط ، للطبراني: ١٣٤/٢ رقم الحديث (١٤٩٢)، ونُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نَجْمَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلِحِ أَهْلِ الْأَثَرِ: ١٩ .

. مسند الشافعي ، لابي عبد الله محمد بن ادريس الشافعي ، كتاب المناسك : ١/١٢٢ ، رقم الحديث (٥٦٩) .

. ينظر نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُحْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ : ١٩ .

. صحيح البخاري لابي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله (صلى الله عليه

وسلم) : ٤/١ ، رقم الحديث (٣) .

. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للنووي : ١٩٧/٢ .

. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لشمس الحق العظيم آبادي : ٣/٢٧٩ .

. ينظر لسان العرب : ١١/٤٥١ (مادة عضل) .

. ينظر علوم الحديث، لابن الصلاح : ٣١ .

٢٧ . ينظر علوم الحديث، لابن الصلاح : ٣١ .

. الغرز : ما يوضع على الراحلة وهو بمثابة الركاب على الفرس يصنع من الجلد أو الخشب أو غيرهما . ينظر فتح الباري، لابن حجر : ٤/٤٩٦ .

. ينظر لسان العرب : ١٠/٢٦١ (مادة علق) .

. ينظر علوم الحديث، لابن الصلاح : ١٠ .

. الخلى : ٤/١١ .

. ما رواه مسروق عن عائشة (رضي الله عنها) : (ذكر عندها ما يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمير والكلاب والله لقد

رأيت النبي (صلى الله عليه وسلم) يصلي وإني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذى النبي (صلى الله عليه

وسلم) فأنسل من عند رجليه) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب من قال لا يقطع الصلاة شيء : ٣/١١٩٦ رقم الحديث (٣١١٠) وغيره، وما رواه أبو

هريرة قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : (يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْءُ الْجَمَارَ وَالْكَلْبُ). وصحيح مسلم كتاب الصلاة، باب مقدار ما يسر

المصلي : ٢/٥٩ رقم الحديث (١١٦٧) وغيره .

٣٣ . صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب صفة ابليس وجنوده : ٣/١١٩٦ رقم الحديث (٣١١٠) وغيره، وصحيح مسلم كتاب الصلاة، باب

مقدار ما يسر المصلي : ٢/٥٩ رقم الحديث (١١٦٧) وغيره .

. ينظر توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للصنعاني: ٦٠/١.

. النكت على ابن الصلاح: ٣٢٥/١.

. المصدر نفسه: ٣٤٤/١.

. ينظر لسان العرب: ٥٢/١٢ (مادة بحم).

. ينظر نزهة النظر: ٢٥.

. سنن ابي داود، كتاب الخاتم، باب ما جاء في الذهب للنساء: ٤٩٤/٢، رقم الحديث (٤٢٣٧)، وضعفه الالباني.

. المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، كتاب الايمان والنذر: ٣٣٥/٤، رقم الحديث (٧٨٢٩) وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه)، وواقفه الذهبي في التلخيص فقال: (صحيح).

. ينظر لسان العرب: ٤٠٥/١٠ (مادة ترك).

. زوال الترح في منظومة ابن فرح الإشبيلي، لبدر الدين ابن جماعة: ٢.

. نزهة النظر: ١٢٢.

. زوال الترح في منظومة ابن فرح الإشبيلي، لبدر الدين ابن جماعة: ٢.

. ينظر التمهيد: ٢٠/١٢.

. المعجم الكبير: ٣٥٤/١٠، رقم الحديث (١٢٧٤٩).

. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٥٧/١.

. لسان العرب مادة: ٨٦/٦ (مادة دلس).

. تيسير مصطلح الحديث، للطحان: ٧٩.

. ينظر شرح ألفية العراقي، للسيوطي: ١٧٤.

. ينظر تدريب الراوي: ٢٢٩/١، وتوضيح الافكار، للصنعاني: ٣٧٦/١.

. النكت على ابن الصلاح: ٦١٤/٢.

. علوم الحديث: ٤٢.

. المصدر نفسه: ٦٦.

. ينظر المصدر نفسه: ٩٦.

. ينظر نهضة النظر: ٤٥.

. ينظر فتح المغيبي: ٧٩/٣.

. سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب فضل الحرس والتكبير: ٩٢٥/٢ رقم الحديث (٢٧٦٩). وضعفه الالباني.

. ينظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي: ٢٤٨/٩.

. لسان العرب: ٣ / ٤٩٤ (مادة شَدَّ).

. ينظر معرفة علوم الحديث، للحاكم: ١١٩.

. المصدر نفسه.

. نهضة النظر: ١٥.

. علل ابن أبي حاتم: ٢٣٢/١.

. المصدر نفسه.

. سنن ابي داود، كتاب التطوع، باب الإِضْطِجَاعِ بَعْدَهَا: ٢٤٤/١ رقم الحديث (١٢٦٣).

. سنن الكرى، للبيهقي: ٤٥/٣، رقم الحديث (٤٦٦٦).

. المصدر نفسه.

. سنن ابي داود، كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوى الأرحام: ٨٤/٣ رقم الحديث (٢٩٠٧).

. ينظر السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب ما جاء في المولى من أسفل: ٢٤٢/٦، رقم الحديث (١٢١٧٤).

. نزهة النظر: ١٤ .

. السنن الكبرى، كتاب الحيض، باب ما يقول إذا فرغ من ذلك: ٤١٠/١ رقم الحديث (١٧٩٠).

. صحيح البخاري، كتاب العلم، باب قَوْلِهِ {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} : ٤٣٩/١١ رقم الحديث (٤٧١٩).

. مسند أحمد: ٣/٣٥٤ من رواية جابر بن عبد الله رقم الحديث (١٤٨٥٩)، قال شعيب الأرنؤوط : (إسناده صحيح على شرط البخاري ورجاله

ثقات رجال الشيخين غير علي بن عياش فمن رجال البخاري).

. مسند البزار، لابي بكر احمد بن عمرو البزار: ١٤١/٢ رقم الحديث (٤٤٢٢).

. المصدر نفسه.

. صحيح البخاري، كتاب الأذان باب كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ: ٣٦/٢ رقم الحديث (٦٢٤)، وصحيح مسلم، كتاب صلاة

المسافر، باب صَلَاةِ الْخَوْفِ: ٢١٢/٢ رقم الحديث (١٩٧٧)، ومسند احمد: ١٦٦/٣٤ رقم الحديث (٢٠٥٤٤).

. فتح الباري: ٤٣٢/٢.

. ينظر لسان العرب: ٢٣٢/٥ (مادة نُكْرَ).

. ينظر نزهة النظر: ١٥.

. ميزان الاعتدال: ٦/١.

. ينظر النكت على ابن الصلاح: ٦٧٤/٢.

. ينظر النكت على ابن الصلاح: ٦٧٤/٢.

. علوم الحديث: ١٨٠.

. نزهة النظر: ١٤.

. تهذيب التهذيب: ٣٢٩/٨.

. المعجم الكبير: ٢٨٣/١٠ رقم الحديث (١٢٥٢٤) .

. علل الحديث: ١٨٢/٢ .

. مجمع الزوائد: ٥١/١ .

. الجحفة: (قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل وهي ميقات أهل مصر والشام إن لم يبروا على المدينة فإن مروا بالمدينة فميقاتهم ذو الحليفة). معجم البلدان، لياقوت الحموي: ٩٢/٢ .

. السنن الكبرى، كتاب الحج ، باب المحرم لا يقبل ما يهدى له من الصيد حيا : ١٩٣/٥ رقم الحديث (٩٧١٧) .

. زاد المعاد : ١٦٤/٢ .

. صحيح البخاري، كتاب الحج ، باب إذا أهدى للمحرم جنازا وخشيئا خيا لم يقبل : ٤٦٢/٤ رقم الحديث (١٨٢٥) .

. ميزان الاعتدال: ٢٥٥/٤ .

. مصنف ابن أبي شيبة: ٤٤٨/٣ .

. قال وأبو زرعة والنسائي (ليس بالقوى)، وقال الأجرى عن أبي داود (يجيء عنه مناكير)، وقال الساجي (عنده مناكير)، وقال ابن حبان: (فحش خطؤه، وكثر وهمه حتى استحق الترك)، وذكره الذهبي في الميزان . ينظر ميزان الاعتدال: ٢٥٥/٤، وتهذيب التهذيب: ٢٨/٣٣ .

. ينظر الصحاح: ٣١٣/١ .

. ينظر المنهل الروي : ٥٣ ، ونزهة النظر: ١٢٤ .

. ينظر تدريب الراوي: ٢٧٤/١ .

. سنن ابن ماجه، كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ،باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل: ٤٢٢/١ رقم الحديث (١٣٣٣) وضعفه الالباني .

. ينظر الشذا الفياح: ٢٢٦/١ .

. سنن الدار قطني ،كتاب الطهارة ،باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك: ١٤٨/١ رقم الحديث (١٠) .

. (أنثيته) اي خصيته، و(رغبه) الإبطيه وقيل: أصل الفخذ، وقيل: وسخ الظفر . ينظر ،غريب الحديث لابن سلام: ٤٥/٤ .

. سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الوُضوءِ مِنْ مَسِّ الدَّكْرِ: ٧١/١ رقم الحديث (١٨١) وصححه الالباني.

. ينظر لسان العرب: ٣٥/٨ (مادة ضرب).

. ينظر علوم الحديث، لابن الصلاح: ٥٥.

. ينظر علوم الحديث: ٥٥.

. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصاً: ٤٣٣/١ رقم الحديث (٦٨٩).

. مسند الحميدي: ٤٣٦/٢ رقم الحديث (٩٩٣).

. مسند أحمد: ٣٥٤/١٢ رقم الحديث (٧٣٩٢).

. مصنف عبد الرزاق: ١٢/٢ رقم الحديث (٢٢٨٦).

. سنن الترمذي، كتاب الحج: ٢٦٦/٣ رقم الحديث (٩٢٧).

. بيان الوهم والإيهام: ٤٦٩/٣.

. مصنف ابن أبي شيبة: ٢٣٣/٣ رقم الحديث (١٣٧٣٩)، ومسند احمد: ٢٦٩/٢٢ رقم الحديث (١٤٣٧٠)، وسنن أبي داود: ١٠١٠/٢ رقم

الحديث (٣٠٣٨) و ضعفه الالباني.

. سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب التيمم: ٢٢٤/١ رقم الحديث (٣١٨).

. سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في السبب: ١٨٧/١ رقم الحديث (٥٦٦) وصححه الالباني.

. مسند احمد: ٢٦٣/٤ رقم الحديث (١٨٣٤٨)، قال شعيب الأرنؤوط: (حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين).

. الاستذكار: ١٦٥/٣.

. ينظر لسان العرب: ٦٨٥/١ (مادة قلب)، والمعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى وآخرون: ٧٥٣/٢.

. المعجم الكبير، للطبراني: ٤٦٣/١٩ رقم الحديث (١١٠٨).

. صحيح مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليه: ١٧٠٧/٤ رقم الحديث (٢١٦٧).

. ينظر تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: ٢٠/٢.

. صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب فضل انتظار الصلاة والجلوس في المسجد وذكر دعاء الملائكة لمنتظر الصلاة الجالس في

المسجد: ١٨٠/١ رقم الحديث (٣٥٨)، قال الالباني : مقلوب.

. صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضَلَ الْمَسَاجِدِ: ٧١/٢ رقم الحديث (٦٦٠).

. ينظر زهة النظر: ١٢٥.

. ينظر لسان العرب: ٣٩٦/٨ (مادة وضع) ، والقاموس المحيط: ٩٢/٣.

. ينظر زهة النظر: ٢٢.

. الموضوعات، لابن الجوزي: ١٢٦/١.

. المصدر نفسه.

. تنزيه الشريعة المرفوعة: ٢٩/٢.

. تدريب الراوي: ٢٨٢/١.

. الموضوعات لابن الجوزي: ٤٢/١.

. تدريب الراوي: ٢٢٧/١.

. ينظر الشذا الفياح: ٢٢٣/١.

. سير اعلام النبلاء: ٣٩١/١٣.

. المصدر نفسه.

. المصدر نفسه.

. سنن الترمذي ، كتاب تفسير القرآن، باب من تفسير الواقعة: ٤٠٢/٥ رقم الحديث (٣٢٩٧) وصححه الالباني.

. ينظر العلل المتناهية في الاحاديث الواهية: ٢١٠٠١٩٣/١.

. الموضوعات: ١٣٦/٣.

. تاريخ بغداد: ٢٤٧/٢.

. المصدر نفسه: ٢٥٠/٢.

. الموضوعات، لابن الجوزي: ٣٠٢/١ ، وتاريخ بغداد: ٢٥٠/٢.

. ميزان الاعتدال: ٤٩/٢.



Research Summary

Islamic law on a number of sources in the significance of the rulings issued by including what is Genuine some of which is a sub, and it is known to all the scholars, that the Sunnah is the second main source after the Koran, which separated its entirety and allocated general and restricted the absolute, has adopted the Almighty God to obey its owner and his followers, and ordered that the obedience of obedience to God, he said: 'Whoever obeys the Messenger has God obeyed' (women: 80), then the farmer believed in him and help him, and followed, he said: {Those who believe in him and Azr h and Nasroh and follow the light which revealed to him those are the successful} (custom: 157).

It is understood that the year the government employees to follow them are fixed correct him (ρ), unlike the weak Refunded Orbiter and the date of the year to find that the scientists, has consumed most of her many speeches criticism and scrutiny on the basis of knowledge of the wound and the amendment, the distinguished properly talk of a weak, because over the acceptance of hadith based on free from illness Kadhh, hence the interest of scientists of Balalh, to enable the people of competence and workmanship Alhdithip to stand for what they are, but they may have the base from which distinguish true talk of weak, may God Ali as guided me to systems Ghalib what was termed modern vocabulary Haddithih system called (Brisemeh), which included types of conversations dealt a reasoned that Vodaftha, Frgbt in the study applied research I called (the illness and Mazanha when modernists through Brisemeh) systems, and is intended to extend and facilitate the concept of illness, defined statement Mazanha, and to cite examples of each type, the statement citizen illness in every conversation teacher, and necessitated the nature of this research that includes the following introduction to pave and two sections and a conclusion, according to the fore the importance of the subject and the reason for writing it and end it, and dealt with in the boot definition of the illness, types and Mazanha and knew systems Brisemeh and reasons for their systems, and then reported the full board , the first section devoted to talk about the illls contained in Sindh, upping it of Applied examples, and made the second topic of the illls contained in Sindh and tenderloin together with Applied examples are

